

السنن الإلهية ودورها في توجيه المستقبلات الفقهية: فقه الأسرة نموذجاً

Divine laws and their role in guiding future jurisprudence

Family jurisprudence as a model

حميد مسرار | جامعة محمد الأول، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، وجدة، المغرب.

hamidmesrar@hotmail.fr

تاريخ الاستلام: 2025/06/27 تاريخ القبول: 2025/11/17 تاريخ النشر: 2025/12/06

الملخص:

جاء هذا البحث ليقف عند موقع الدراسات المستقبلية من الاجتهاد الفقهي، من منظور السنن الإلهية، باعتبارها منهجاً مهماً في توجيه الدراسات المستقبلية، خاصة أن الفقه المستقبلي، أو ما نسميه «المستقبلات الفقهية» يحتاج لقراءة فاحصة للسنن الكونية، والنفسية، والاجتماعية. وعليه؛ فقد خلص البحث إلى أن الاستفادة من السنن الإلهية في توجيه المستقبلات الفقهية، يمكن أن يكون وفق مستويين اثنين، وهما:

1. على مستوى المادة الفقهية: حيث يتم على مستوى الاجتهاد الفقهي، وعلى مستوى الانفتاح على التخصصات الأخرى، والمباحث الفقهية.
 2. على مستوى منهج اختيار الفقيه: حيث يتم تجديد أدواره بتبني التخطيط والإعداد للنوازل المتوقعة، والانخراط في الاجتهاد الجماعي، وإصدار الأحكام الشرعية، واشتراط شروط للفقيه المستقبلي.
- الكلمات المفتاحية: السنن الإلهية؛ الدراسات المستقبلية؛ فقه الأسرة.

Abstract:

The research came to focus on the position of future studies of jurisprudential jurisprudence from the perspective of divine laws as an important approach in directing future studies, especially since future jurisprudence, or what we call jurisprudential futures, requires a close reading of the universal, psychological, and social laws.

Accordingly, the research concluded that benefiting from divine laws in directing jurisprudential futures can be according to two levels:

1. At the level of the jurisprudential subject: It takes place at the level of jurisprudential ijtihad and at the level of openness to other specializations. And jurisprudential investigations.
2. At the level of the jurist selection approach: its roles are renewed by adopting planning and preparation for expected calamities, engaging in collective ijtihad, issuing legal rulings, and stipulating conditions for the future jurist.

Keywords: Divine Sunnahs; future studies; The word, family jurisprudenc.

1. مقدّمة:

لا تتوقّف قضايا الفقه التي تحتاج إلى اجتهاد جديد عن الحدوث، لأنّها نتيجة طبيعية لسير الحياة البشرية كلّ يوم إلى طور جديد لم يكن معروفا بالأمس، كما لا يفترق الفقه والحياة، لأنّه الجزء التطبيقي للشريعة داخل المجتمع، فوظيفته تنظيم شؤون الإنسان الحياتية كلّها.

من هنا كان الاجتهاد في أحكام الفقه للإجابة عن المستجدّات الحياتية مطلبا تعدّدت معه الرؤى، واختلفت باختلافه التخصصات والمشارب، بل المداخل والمناهج، ومن تلك المداخل ارتباط الفقه ببعض العلوم الحديثة، كعلم المستقبلات، وعلم التخطيط المعاصر.

وإذا كان علم المستقبلات يحتاج لضوابط تضبطه، وحدود تعصمه من الزلل، فإنّ السنن الإلهية تُعدّ من أهمّ المعالم التي توجّهه، من هنا جاء البحث ليقف عند موقع الدراسات المستقبلية من الاجتهاد الفقهي، من منظور السنن الإلهية، باعتبارها منهجاً مهماً في توجيه الدراسات المستقبلية، خاصّة أنّ الفقه المستقبلي، أو ما نسمّيه المستقبلات الفقهية، يحتاج لقراءة فاحصة للسنن الكونية والنفسية والاجتماعية.

الدراسات السابقة:

كُتب في موضوع السنن الإلهية والفقه المستقبلي مجموعة من البحوث، نذكر من بينها على سبيل المثال ما يلي:

1. السنن الإلهية وخصائصها، للدكتور رشيد كهوس: تحدّث الكاتب عن تعريف السنن الإلهية، ثمّ ذكر خصائصها، وجعلها في تسع وهي: الربّانية، الثبات، الاطراد، العموم، الواقعية، الشمولية، التوازن، الوسطية، الأجل.
2. فقه السنن الإلهية ودورها في البناء الحضاري، للأستاذ عادل بن بوزيد عيساوي: ناقش الباحث الحمولة الدلالية والمعرفية للخطاب السني في القرآن الكريم، ثمّ النظام العقدي للسنن الإلهية في القرآن الكريم، ثمّ تحدّث عن النظام التداخلي للسنن الإلهية وأثره في الحفاظ على مصالح الإنسانية، ثمّ بيّن دور السنن الإلهية في تشكيل الرؤية الكونية.
3. أفكار عن الفقه المستقبلي، للدكتور إلياس بلكا: يؤكّد الباحث أنّ المستقبلين أقدر الناس على الانتباه للتطورات الجديدة، وأنّ العقل الفقهي المعاصر سيستفيد بدوره من أشياء كثيرة لو اتصل بالدراسات المستقبلية.
4. من هنا يرى أنّ الاتصال بهذا العلم يسمح للفقه الإسلامي بأن يكون له حضور في قلب العصر، يناقش القضايا الحالية ويفتي فيها، ويتأمّل في مشاكل المستقبل ويدرسها، وفي النهاية يبني معالم الفقه المستقبلي، وهو الفقه الذي يشتغل بالمستقبل وقضاياها، ويقبّل وجوه الفتوى بحسب الاحتمالات الممكنة، ويرجّح منها ويضعّف.
5. لذلك قسّم البحث في مجال المستقبلات إلى قسمين: الأول نظري، والغاية منه تحديد ملامح البحث المستقبلي الذي سيشتغل في ضوءه العالم المسلم، والفقيه المسلم، ووضع الضوابط والقواعد التي

تحكمه. والثاني تطبيقي، الغرض منه تطبيق قواعد هذا البحث على بعض القضايا الهامة، ودراسة موقف الفقه الإسلامي منها.

6. التأصيل لاستشراف المستقبل من منظور إسلامي، للدكتور إلياس بلكا: حاول الباحث من خلال هذا البحث التأصيل لاستشراف المستقبل من القرآن والسنة، مناقشا في الآن ذاته مجموعة من المفاهيم المتعلقة به، مثل مفاهيم الغيب، والزمن، والقدر، والتوكل، وقد خلص البحث إلى أنّ مفهوم الغيب نسبيّ، يخضع للاحتمال والبحث الظنيّ، وأنّ الدين يفضّل مبدأ المستقبل المفتوح القائم على فكرة التقدّم من خلال مبدأ اعتبار المآلات، ثمّ حاول أن يصحّح بعض المفاهيم الخاطئة التي شكّلت عائقاً أمام التطوّر الطبيعي لعلم استشراف المستقبل.

7. مدخل للدراسات المستقبلية، لوليد عبد الحي: تحدّث الكاتب عن تعريف هذا العلم، ثمّ بيّن المصطلحات المجاورة، مثل: التنبؤ، ومفهوم الزمن، ثمّ عرض لتاريخ هذا العلم، وتطوّره، وعلاقاته.

8. مقال: استشراف مستقبل الأمة، للأستاذ سهيل عناية الله: عرض فيه المشاهد المستقبلية للعالم الإسلامي، وركّز على نماذج عالمية لمقاربة وفهم المستقبل، وفائدتهما في فهم مستقبل الأمة الإسلامية، ودعا الباحثين في الفكر الإسلامي إلى إيلاء هذا الموضوع اهتماماً أكبر، وحثّهم على أن يتخيّلوا ويصيغوا إسلاماً يصنع المستقبل، ولا ينوء بععب التقدّم في تقنيات الموروثات والمعلومات والعولة، إسلاماً يجب أن ينشغل في ثورة العلم والتقنية العالمية، ولكن في إطار القيم والمصطلحات الإسلامية للعلم الإسلامي. ثمّ خلص إلى عرض مجموعة من "التوصيات"، أو المنهج الذي يجب اعتماده في هذا الإطار، وهو يتضمن الأمور التالية:

- يجب أن تتضمن جهود المستقبل أبعاد تخطيط استراتيجي وتوجهات مستقبلية أبعد تتسم بطابع الرؤية، ويجب استخدام مناهج كمية (بما يفضي إلى الدقة) وكيفية (بما يفضي إلى الرؤية).
- يجب أن يستكشف المسلمون المستقبلات البديلة ناظرين للواقع على أنه يعتبر منشأ اجتماعياً، ومع ذلك أن يختار المسلمون مستقبلاً معيناً ثم تطوير خطته لتحقيقه.

- تحتاج الأمة إلى الانشغال بنطاق واسع من الأنشطة المستقبلية المحتملة والأقرب للوقوع والمرغوبة والممكنة، أو بعبارة أخرى التنبؤية والاختبارية والنقدية وذلك من خلال مؤسسات مثل منظمة المؤتمر الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية.

- يجب أن يدير المسلمون بحوثاً عن الأبعاد الزمنية في الحضارة الإسلامية (على مستويات متنوعة: على المستوى الفردي ومستوى الجماعة والمجتمع العالمي)، والقيام بمسوح لتوقعات المستقبل والرغبات والاحتياجات ومقارنتها بمشاريع المسوح الأخرى.

وإذا كانت كلّ هذه البحوث تناقش علاقة الدراسات المستقبلية بالفقه الإسلامي عموماً، فالسؤال الذي نودّ الإجابة عنه هو: ما دور السنن الإلهية في توجيه المستقبلية الفقهية؟

الإشكالية:

جاء البحث ليجيب عن الإشكالية الآتية: ما موقع السنن الإلهية من توجيه المستقبلية الفقهية؟

سؤال يتفرّع عنه مجموعة من الأسئلة الفرعية منها:

- ما حدود وخصائص الدراسات المستقبلية؟

- ما منهج الاستعانة بالسنن الإلهية في توجيه الدراسات المستقبلية؟ وما تطبيقات ذلك في فقه الأسرة؟
- ما دور السنن الإلهية في توجيه المستقبلات الفقهية المتعلقة بالأسرة؟

منهج البحث:

اعتمد الباحث لإنجاز الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، نظراً لكون هذا المنهج البحثي يتناسب وطبيعة الإشكالية التي نود الإجابة عنها.

أهداف البحث:

1. الكشف عن ضوابط الدراسات المستقبلية.
2. الكشف عن منهج الاستعانة بالسنن الإلهية في توجيه الدراسات المستقبلية.
3. الكشف عن أهمية السنن الإلهية في الاجتهاد في مستقبلات فقه الأسرة.

خطة البحث

قسّمت هذا البحث إلى أربعة محاور:

المحور الأول: تحديد المفاهيم

المحور الثاني: مقدمات للنظر في السنن الإلهية والدراسات المستقبلية

المحور الثالث: منهج الاستعانة بالسنن الإلهية في توجيه الدراسات المستقبلية

المحور الرابع: دور السنن الإلهية في توجيه مستقبلات فقه الأسرة

2. السنن الإلهية والمستقبلات الفقهية: تحديد المفاهيم

2.1. السنن الإلهية:

السنة في اللغة تعني السيرة، حسنة كانت أو قبيحة⁽¹⁾، ومنه قول النبي -صلى الله عليه وسلم-: (من سنَّ سنة حسنة) أي طريقة حسنة، وسنة النبي -صلى الله عليه وسلم- طريقته التي كان يتحرَّاهَا⁽²⁾.

أما السنة الإلهية، فقد عرَّفها الدكتور زيدان بقوله: (هي الطريقة المتبعة في معاملة الله تعالى للبشر، بناءً على سلوكهم وأفعالهم وموقفهم من شرع الله وأنبيائه، وما يترتب على ذلك من نتائج في الدنيا والآخرة)⁽³⁾.

وعرَّفها الدكتور رشيد كهوس بقوله: (سنن الله قدرٌ على مقتضاه يدبر الله بها الكون)⁽⁴⁾.

ولا شك أنَّ التعريف الثاني أشمل، لما يتضمَّن من سنن كونية، ونفسية، واجتماعية، وتاريخية.

2.2. المستقبلات الفقهية:

هي عملية الاجتهاد الفقهي في قضايا المستقبل، في ضوء مخرجات الدراسات المستقبلية.

ويمكن تعريفها أيضاً بأنها: بذل الجهد في إيجاد أحكام شرعية لقضايا فقهية يتوقَّع حدوثها في المستقبل.

ولمزيد من التوضيح وجب التعريف بالاجتهاد والدراسات المستقبلية.

2.3. الاجتهاد:

في اللغة: هو افتعالٌ من الجَهد، وهو بفتح الجيم: الطاقة والمشقة، وبضمّها: الوسع والطاقة، فالاجتهاد إذا: بذل الوسع، واستفراغ الطاقة في تحصيل فعل من الأفعال التي تحتاج إلى كلفة ومشقة⁽⁵⁾.

أما في الاصطلاح: فقد اختلفت تعاريف الأصوليين اختلافاً بيّناً، فعرفه الأمدى بأنه: (استفراغ الوسع في طلب الظنِّ بشيء من الأحكام الشرعية، على وجه يحسُّ من النفس العجز عن المزيد فيه)⁽⁶⁾.

وعرفه ابن الهمام بأنه: (بذل الطاقة من الفقيه في تحصيل حكم شرعي، عقلياً كان أو نقلياً، قطعياً كان أو ظنيّاً)⁽⁷⁾.

ورغم ما يبدو من اختلاف التعريفين، إذ قيّد الأمدى الاجتهاد في تحصيل الظنِّ بحكم شرعي، وجوّزه ابن الهمام في الأحكام القطعية، إلّا أنّه وبتمحيص النّظر يظهر أن لا خلاف بينهما، إذ المقصود بالأدلة القطعية

(1) ابن منظور، لسان العرب: 89/17.

(2) الفيروز أبادي، بصائر ذوي التمييز: 267/3.

(3) زيدان، عبد الكريم، السنن الإلهية في الأمم والجماعات والأفراد في الشريعة الإسلامية: ص9.

(4) كهوس، رشيد، السنن الإلهية وخصائصها، <https://aboulyossr.com>.

(5) ابن منظور، لسان العرب: 133/3.

(6) الأمدى، الإحكام في أصول الأحكام: 169/4.

(7) ابن الهمام، التحرير: 179-178.

الشرعية أدلة استدلالية لا ضرورية، فالحكم القطعي لا يجوز تأويله ولا تعطيله ولا إلغاؤه، وذلك باتفاق كلمة الأصوليين على نقض الاجتهاد عند مخالفة القاطع، وأنه لا اجتهاد في القطعيات⁽¹⁾.

كما يظهر من خلال التعريفين اهتمامها بفقهاء النص دون الإشارة إلى فقه الواقع، وهذا ما تفتن له كثير من العلماء فجعلوه بارزا في تعريفهم للاجتهاد، فعرفه الشيخ عبد الله دراز بقوله: (بذل غاية الوسع إمّا في درك الأحكام الشرعية وإمّا في تطبيقها)⁽²⁾.

أمّا الدراسات المستقبلية:

فهي استقراء منهجي للماضي والحاضر وأحداثهما، بغية بناء تصور لما يستقبل من الأمور والقضايا، ودراستها ومحاولة إيجاد حلول لما يمكن أن تطرحه من إشكالات⁽³⁾.

كما عرّفها خير المستقبلات الدكتور المهدي المنجرة، بأنها: (الدراسة لوضع معين، بشكل مفتوح على البدائل والخيارات، لتفحص جميع التطورات، واستقراء النتائج الممكنة المترتبة عن هذا القرار أو ذلك، على هذه التطورات، ولهذا يُتكلّم عن «مستقبلات» بصيغة الجمع في ميدان الدراسات، وليس عن «مستقبل» بصيغة المفرد، والغاية الأساسية من هذه الدراسات؛ هي تحديد الأهداف المتوخاة، وإمعان النظر في جعلها ممكنة في المدى المتوسط والبعيد، من خلال التأثير على الحاضر ومجراه)⁽⁴⁾.

كما عرّفها مجلة «Future World Society» بقولها هي: (دراسات تستهدف تحديد، وتحليل، وتقويم كلّ التطورات المستقبلية في حياة البشر، في العالم أجمع، بطريقة عقلانية موضوعية)⁽⁵⁾. وعليه فالمستقبلات الفقهية هي: استقراء الوسع في طلب الظنّ بشيء من الأحكام الشرعية في ضوء الدراسات المستقبلية.

3. مقدّمات للنظر في السنن الإلهية والمستقبلات الفقهية

1.3. السنن الإلهية: خصائصها وأنواعها

1.1.3 خصائص السنن الإلهية:

أ. الاطراد:

وهو لغة: الاستمرار، والانتظام، وعدم التخلف. يُقال: اطّرد الأمر إذا استقام، وجرى على عادته، وتبع بعضه بعضا. والطريدان هما: الليل والنهار⁽⁶⁾.

(1) الزنكي، نجم الدين قادر كريم، الاجتهاد في مورد النص: ص31.

(2) الشاطبي، الموافقات: 4/463.

(3) الدجاني، أحمد صدقي، دراسة المستقبل برؤية مؤمنة وسليمة، مجلة المسلم المعاصر، ع62، ص113.

(4) المنجرة، المهدي، الحرب الحضارية الأولى: ص276.

تاريخ الوصول 3 يناير، 2024 https://journals.ekb.eg/article_93423_1e8b1e2a861db9b7cbe897db17d6e136.pdf (5)

(6) الفيروز أبادي، بصائر ذوي التمييز: 3/267-268.

والمقصود بإطراد السنن الإلهية: تتابع حصولها، أو تكرار آثارها، على الوتيرة نفسها، كلما توافرت الشروط، وانتفت الموانع، التي تحول دون تحقيقها⁽¹⁾.

ب. الثبات:

السنن الإلهية ثابتة لا تتخلف، وهذا شأن السنن التاريخية والاجتماعية، أما السنن التشريعية فمما ما هو ثابت، ومنها ما هو متغير، وأما السنن الكونية فقد تُخرق، أو تتعطل لمعجزة نبي، أو كرامة ولي.

ج. العموم:

أي لا تحابي أحدا؛ فهي تستوعب جميع البشر، مؤمنهم وكافرهم، وليست خاصة بالمسلمين وحدهم.

د. الواقعية:

أي نفي الخيال عنها، وارتباطها ارتباطاً وثيقاً بالواقع، وما يدور فيه، لتكون أدعى للتسخير والكشف.

هـ. التداخل:

أي توارد بعضها على بعض، وارتباط بعضها ببعض، بشيء من العلاقة والارتباط، على نحو يؤثر في ميزان البحث فيها، وإدراك حقائقها، وفهمها، وتفسيرها، ولذلك فكل سنة من سنن الله متداخلة بغيرها، ولها علاقة بالسنن الأخرى مادية كانت أم معنوية، وسواء كانت في الكائنات الحية، أو الموجودات غير الحية.

2.1.3. أنواع السنن الإلهية

تقسّم السنن الإلهية بالنظر لمتعلقها إلى سنن كونية، وسنن متعلقة بالنفس البشرية، وسنن اجتماعية، وسنن تاريخية.

أ. السنن الكونية:

هي النواميس التي تنظم سير الطبيعة، فتحكم عملها، فتتنظم شأن الكون بما فيه من ماديات.

ب. السنن النفسية:

هي تلك السنن التي تحكم حركة النفس الداخلية سلماً وإيجاباً، تحكمها يظهر فيها آثار التجدين ظهوراً يتجلى في غلبة صفات الخير على الشر، أو العكس، فالسنن النفسية وفق هذا الوصف، هي القوانين التي تتحكم في النظام الجبلي والفطري للإنسان، بحيث يرتقي بها إلى التوافق مع سنن الآفاق⁽²⁾.

ج. السنن الاجتماعية:

هي بنية من بُنى عمران الوجود، وقانون من قوانينه، ولزامة من لازمات حركته، وهي نزاعة إلى حفظ المصالح، بالنظر إليها من زاوية مجموع الأمة لا الأحاد.

وهذا لكون السنن الاجتماعية جماعية، تُعنى بأحوال المجتمع ككل، غايته تمنع هضم حقوق الفرد كما تمنع طغيانه.

(1) كنعان، أحمد، أزمتنا الحضارية في ضوء سنة الله في الخلق، كتاب الأمة، العدد 25، ص 76.

(2) عيساوي، عادل بن بوزيد، فقه السنن الإلهية ودورها في البناء الحضاري: ص 181.

إنَّ النتيجة النهائية التي تتغيّاها السنن الاجتماعية، أن تحفظ صلاح الفرد والمجتمع، ومعهما صلاح الموجودات سواء بسواء، فلا يعقل أن يصلح الحال الاجتماعي بفساد الأفراد، كما لا يعقل أن يصلح الفرد بفساد المجتمع.

د. السنن التاريخية:

وهي مجموع المبادئ الأساسية في حركة التاريخ البشري، المستمدة من صميم التكوين الحديث للعروض التاريخية⁽¹⁾.

كما تعرّف بأنّها السنن الكلّية التي تخرج إلى الوجود، نتيجة تفاعل مجموع السنن الإلهية مع سنن النفس، والمجتمع، والطبيعة، وسنن الشريعة، في مجتمع ما، وبقدر تكامل هذه السنن وتفاعلها، تخرج الحضارة كاملة متكاملة، وبقدر نقصان أيّ طرف من هذه الأطراف، يتشوّه بناء الحضارة.

إنّ إنضاج السنن التاريخية وإخراجها إلى الواقع الموضوعي والعقلي، يتطلب القدرة المتجدّدة على فهم معطيات الواقع الإنساني، في أبعاده الفطرية أو السننية الثابتة، وفي أبعاده الفكرية والنفسية والاجتماعية المتحرّكة، وإجراء الموازنات المصلحية الدقيقة، بين الحاجات، والأولويات، والتحدّيات، والخيارات، والأولويات، والتحدّيات، لتقويم ما هو سليمٌ وصحّيٌّ في هذا الواقع.

2.3. المستقبلات الفقهية: حدودها، خصائصها، ضوابطها، مجالاتها

المستقبلات الفقهية: هي عملية الاجتهاد الفقهي في قضايا المستقبل، في ضوء مخرجات الدراسات المستقبلية.

ويمكن تعريفها أيضا بأنها: بذل الجهد في إيجاد أحكام شرعية لقضايا فقهية يتوقع حدوثها في المستقبل.

لذلك نتساءل: ما حدود المستقبلات الفقهية؟ وما ضوابطها ومجالاتها؟

1.2.3 حدود المستقبلات الفقهية في الشريعة الإسلامية

إنّ محاولة التأصيل للمستقبلات الفقهية، تفرض على الباحث مساءلةً علميّةً، حول حدود هذا الاشتغال المستقبلي في التشريع الإسلامي، إلّا أنّ معرفة ذلك تقتضي تسليط الضوء على خصائص التشريع الإسلامي، وأقسامه، لمعرفة مدى إمكانية هذه العملية، وما حدودها في الإطار الشرعي.

معلوم أنّ أحكام الشريعة تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: الأحكام القطعية

وهي التي قام الدليل على أنّها ثابتة، لا تتغيّر بتغيّر الزمان أو المكان، ولا يجوز الاختلاف فيها، ولا تخضع في ثبوتها ونفيها لاجتهاد المجتهدين.

(1) عماد الدين خليل، التفسير الإسلامي للتاريخ: ص 97.

القسم الثاني: الأحكام أو النظريات غير القطعية

وهي التي لم تجئ على هذا النحو الواضح القاطع في ورودها ومعناها، ولكنها جاءت أو جاء ما يدلّ عليها، أو يشير إليها، على نحو صالح لأن تختلف فيه الأفهام، وتتعدّد وجهات النّظر، إمّا من حيث أصل الورد، أو من حيث الدلالة والإفادة.

2.2.3 خصائص الدراسات المستقبلية

ثمّة مجموعة من الخصائص المنهجية المرغوب في توافرها في الدراسات المستقبلية الجيّدة، ومن أبرز هذه الخصائص ما يلي:

- أ. الشمول والنظرة الكلية للأمور.
- ب. مراعاة التعقيد: أي تفادي الإفراط في التبسيط والتجريد للظواهر المدروسة، والتعمّق في فهم ما يزخر به الواقع من علاقات وتشابكات، وهو ما يتطلّب النّظر إلى الظاهرة المركّبة في مجملها، من خلال منهجٍ عابرٍ للتخصّصات.
- ج. القراءة الجيّدة للحاضر: باتجاهاته العامّة السّائدة، وكذلك التعرّف على الاتجاهات الأخرى الراهنة، حيث تشتمل القراءة الجيّدة للماضي على القراءة الجيدة لتجارب الآخرين، وخبراتهم واستخلاص ما قد يفيد في فهم آليات التطوّر، وتتابع المراحل، وكذلك في التعرّف على الحركة وإمكانات تجاوزها.
- د. المزج بين الأساليب الكيفية والأساليب الكمية في العمل المستقبلي، فنادرًا ما تُعنى الأساليب الكيفية وحدها، أو الأساليب الكميّة وحدها، بمتطلّبات إنتاج دراسة مستقبلية جيّدة، وقد ثبت أنّ تعدّد الأساليب المستخدمة في دراسة ظاهرة ما، والمزج بين نتائجها كثيرًا ما يؤدّي إلى نتيجة أفضل ممّا لو جرى الاعتماد على أسلوب واحد.
- هـ. الحيادية والعملية: فإنّه يجب على دارس المستقبلات البديلة، أن يتحلّى بدرجة عالية من الحيادية، والعملية، وذلك في النقاط الآتية:

- في التعرّف على البدائل، وعدم استبعاد بدائل معيّنة، لمجرد رفض الدارس لمنطقتها أو ادّعاءاتها.
- في تحليل هذه الادّعاءات واستكشاف تداعياتها، وتقييم ما لها وما عليها، وفق مجموعة معايير متفق عليها سلفًا.
- عمل الفريق، والإبداع الجماعي، وهذا ما يعني إنجاز الدراسات المستقبلية عن طريق فريق عمل متفاهم، ومتعاون، ومتكامل، وهذا ما تعرضه الدراسات المستقبلية التي تعتمد على معارف مستمدّة، من علوم متعدّدة، والتي ستطلّب دمج هذه المعارف، وفق منظور أو إطار عابرٍ للتخصّصات، كما أنّ الجماعية مقيدة للوصول إلى تصوّرات، وتنظيرات، وحلول جديدة للمشكلات، وذلك من خلال ما تتيحه من مواجهات بين المناهج والرؤى المختلفة لأعضاء فريق العمل.
- التعلّم الذاتي، والتصحيح المتتابع للتحليلات والنتائج، فالدراسات المستقبلية، لا تُنجز دفعةً واحدةً، بل إنّها عملية متعدّدة المراحل، يتمّ فيها إنضاج التحليلات، وتعميق الفهم، وتدقيق النتائج، من خلال دورات متتابعة، والنقد الذاتي، وتلقّي تصوّرات أطراف وقوى مختلفة، وانتقاداتهم، واقتراحاتهم،

والتفاعل معها من خلال اللقاءات المباشرة، والأدوات غير المباشرة، لإشراك الناس في تصوّر وتصميم المستقبلات، وكلّما تكرّرت عمليات التفاعل، والنقد، والتقييم، والاستجابة لها بالتعديل والتطوير في التحليلات والنتائج، زادت فرص الخروج بدراسة مستقبلية راقية⁽¹⁾.

3.2.3. مجالات المستقبلات الفقهية

يمكن تقسيم اهتمامات المختصين في الفكر المستقبلي إلى قسمين:

القسم الأول: مباحث مستقبلية عامة

وتتمحور حول:

- النمو الديموغرافي العالمي، والغذاء، والجوع العالمي، ومصادر الطاقة، والتلوّث البيئي.
- السلام، والصراع العالمي، والحروب.
- نظام الأمم المتحدة، وتأسيس العولمة.
- الفجوة والعلاقات بين الشمال الغني، والجنوب الفقير.
- التكتلات الاقتصادية العالمية والإقليمية.
- اتجاهات العولمة الاقتصادية، والسياسية، والسوسيوثقافية.
- التكنولوجيا الجديدة، والبناء المجتمعي.
- تغيير النماذج الثقافية.
- اتجاهات التعليم والتعلّم.

القسم الثاني: مباحث مستقبلية خاصّة

وتتمحور حول:

- الإنسان والمجتمع: كما في أزمة الفقر، الغذاء، الانفجار السكاني، الوباء الجماعي، الأزمات الإنسانية العالمية الخائفة، التغيّرات الاجتماعية، التعليم، تشغيل المرأة، تغيير أنماط الثقافة، وسائل التعبير الاجتماعي.
- السياسية: ومن ذلك السيطرة على الدول، الاتجاهات السياسية العالمية، منظومة الأمم المتحدة وإدارة العالم، العلاقات بين البلدان، الحروب، نهاية التاريخ، حوار الحضارات، صناعة الأزمات، الجغرافيا السياسية، إسقاط الأنظمة، خطط الحروب، تأثيرات الحروب المستقبلية، مستقبل الدول.
- البيئة: التغيّر المناخي العالمي، الكوارث الطبيعية، التلوّث البيئي، البدائل البيئية، شحّ المياه، البحث عن الطاقة النظيفة.

(1) عامر، طارق، أساليب الدراسات المستقبلية: ص45.

- الاقتصاد: مصادر الطاقة، التنمية المستدامة، الأزمة الاقتصادية العالمية، الاتجاهات العالمية، التنمية الاقتصادية، بدائل الغذاء، الفقر، الجوع، أزمة السكن، الانفجار السكاني.
- العلوم: ومنها التقنيات المتقدمة كالحاسبات، تقنيات الاتصال، الإنترنت، تقنيات الجينات، تقنيات استكشاف الفضاء، النانو، العمل نحو الأنماط الإدارية الجديدة واتجاهات التوظيف.

والملاحظ أنّ هذه القضايا تتقاطع مع «الإنسان» باعتباره مكلفاً، وبالتالي يتأثر بها، وتؤثر فيه، ولا بدّ أن ينجم عن ذلك أثرٌ يستوجب حكماً أو توجيهاً شرعياً، يضبط ممارسة المكلف وتوجيهه. ولا شكّ أنّ ذلك يدخل ضمن مباحث الفقه، ولو من زاوية معيّنة. لكنّ اطلاع الفقيه ومعرفته بهذه القضايا، وما كُتب عنها، والإشكالات التي ترافقها، تجعله إلى الحكمة أقرب، وفي حكمه أصوب.

4.2.3. ضوابط المستقبلات الفقهية

من ضوابط المستقبلات الفقهية نذكر ما يلي:

الضابط الأول: مراعاة الثابت والمتغير في الشريعة الإسلامية

الثابت: هو كلّ ما تحققت فيه صفة الديمومة، وشرعٌ لكي يستمرّ الحكم به، من غير انقطاع، ويبقى ملازماً للحالة التي شرع عليها، ومحافظاً على المقصد الذي ورد من أجل تحقيقه، مستقرّاً عليه، لا يغادره إلى سواه من المقاصد الأخرى. وهذا الأمر لا يخرج عن كونه إجماعاً محققاً، أو أمراً معلوماً من الدين بالضرورة، أو لازم حالة واحدة، أو نصّاً قطعياً في دلالته وثبوته.

والمتغير: هو كلّ ما لم يتحقق فيه صفة الديمومة، ولم يشرع لكي يستمرّ به الحكم.

لذا نقول: إنّ المستقبلات منها ما هو ثابت، ومنها ما هو متغير، فالثابت هو الذي لا يخضع للتغيير بتغير الزمان والمكان والظروف والأحوال، وهو الذي ورد بنصوص قطعية دلالةً وثبوتاً، ومن أمثلته: السنن الإلهية التي تتميز بالثبات والاطّراد، بحيث لا تتخلف عن الظهور كلّما وجدت أسباب ذلك، أمّا المتغير منها، فهو الذي يخضع لظروف الزمان والمكان، ويختلف باختلاف الأشخاص والأحوال والظروف، فهي أمورٌ اجتهاديةٌ لم يرد فيه نص قطعي، الغاية منها بلوغ المقاصد التي من أجلها شرعت، كما هو الحال في باب المعاملات، المتمثل في شؤون حياة الناس السياسية، من تغير الأحوال من وقت لآخر، والاقتصادية ممثلة في كثرة المشكلات الاقتصادية التي يتعرّض لها المجتمع الإسلامي.

إذن، فدراسة المستقبل والتخطيط له، تفرض قراءة الحوادث المتغيرة، التي قد تفضي إلى متغيرات جديدة تؤثر حتماً في مصالح الناس الدنيوية والأخروية.

الضابط الثاني: دراسة المستقبل بشكل علمي، والاستعانة بالمتخصصين.

يعرف العصر الحديث تغيرات متسارعة، تجعل الحاجة ماسةً إلى فقهٍ استباقيٍّ يستشرف النّازلة قبل وقوعها، فيدرسها، ويتتبع تطورها، ويتوقع آثارها في المستقبل، فيضع لها أحكاماً قبليةً استباقيةً. لكن تبني هذا النمط الفقهي الاستباقي متوقّف على مدى صحّة وموضوعية المعلومات الواردة عن قضايا المستقبل. الأمر الذي

يدعو لتبني مقارنة علمية دقيقة وموضوعية، تُعنى بتقديم بحوث علمية، وتقارير دولية، حول التوقعات الحاصلة في السنوات المقبلة، تكون مرجعاً علمياً دقيقاً للدراسات الفقهية المستقبلية.

إنّ مشاركة الفقهاء للعلماء المتخصّصين في إجلاء حقيقة المستجدات التي يعرفها العالم، أصبح أمراً واجباً في ظلّ تشعب القضايا المدروسة، وذلك لبيان ما يتوافق مع شريعتنا، وما يتعارض معها، وكذلك لتحقيق مقاصد شرعنا الحنيف، من جلب المصالح ودفع المفاسد.

الضابط الرابع: استحضار فقه الواقع أثناء استشراف قضايا المستقبل.

لا يمكن استشراف المستقبل وصناعته بمعزل عن واقع الناس وحياتهم، ذلك بأنّ الواقع يقدّم صورةً حقيقيةً عن احتياجات الناس وتطلّعاتهم، وبالتالي فإنّ تجاهله والقفز عليه للتطلّع للمستقبل، يعني بناء تصوّر معياري للمستقبل، لا يعكس الواقع، ولا يتّصل به.

وعليه فمعرفة الفقيه لواقعه، وطبيعة عصره، بمشكلاته ومسائله المستجدة، إلى جانب فهم النصوص بضوابطها الشرعية ومقاصدها، الطريق الأنسب والحكيم، لبناء تصوّرات مستقبلية عن مآلات الأحداث، وما يترتب عنها في المستقبل.

4. منهج الاستعانة بالسّنن الإلهية في توجيه المستقبلات الفقهية

إنّ المتأمل لعملية اتصال الفقه بالدراسات المستقبلات، يجعلنا نتساءل عن منهج الاستعانة بالسّنن الإلهية في توجيه المستقبلات الفقهية، وعليه يمكن رصد ذلك على الشكل الآتي:

1.4. القسم الأول: على مستوى المادة الفقهية

للسّنن الإلهية دورٌ مهمٌّ في توجيه المستقبلات الفقهية، يتجلّى ذلك في تقديم إضافات نوعية، وقضايا جديدة للكتب الفقهية المعاصرة، وبالتالي الانتقال بالنظر الفقهي من الجزئيات الفقهية المتفرعة عن الأحكام والمسائل الفقهية، إلى التفقه في الكلّيات والمقاصد، ومن ثمّ إيجاد أحكام لبعض القضايا التي تدعو الحاجة إلى معرفة حكم الشرع فيها، ولذلك يمكن أن نرصد دور السّنن الإلهية في توجيه المستقبلات الفقهية على مستوى المادة الفقهية من خلال المحاور الآتية:

1.1.4. على مستوى الاجتهاد الفقهي

أصبح الاجتهاد في المسارات التي قد تحدث مستقبلاً سبباً للتعاون بين الفقيه ومراكز الدراسات المستقبلية، لاستنباط الأحكام بشكل علمي، يجعل الأمة على استعدادٍ لكلّ ما قد يحدث في المستقبل، ولذلك فالاجتهاد الفقهي من خلال الاستعانة بعلم المستقبلات، وفق منظور السّنن الإلهية، يمكن أن يكون على الشكل الآتي:

أ. فهم التغيّرات والتطوّرات التي تطرأ على الواقع الإنساني

إنّ العبور إلى المستقبل والتطلّع إليه، يتطلّب من جميع المهتمّين به من علماء وفقهاء ومجتهدين، فهم التغيّرات والتطوّرات التي تطرأ على الواقع الإنساني في جميع مناحي الحياة، الأمر الذي يساعد على تحديد المسار الصحيح للوصول إلى إجابات حكيمة، للتوازل المستجدة في واقع الناس. ذلك بأنّ الحكم الشرعي، وتحقّق مناطاته

في الوقائع والمشخصات لا يكفي فيه الجانب النظري، بل لا بدّ من جانبٍ تطبيقيٍّ يراعي المقصد الشرعي المرتبط بمآلاته وعلاقاته المستقبلية، وذلك بغرض ترجيح المصالح على المفاسد. يقول الإمام الشاطبي: (النظر في مآلات الأفعال معتبرٌ مقصودٌ شرعاً)⁽¹⁾.

ويقول القرافي: (فمهما تجدد في العرف اعتبره، ومهما سقط أسقطه، ولا تجمد على المسطور طول عمرك، بل إذا جاءك رجلٌ من غير أهل البلد يستفتيك، لا تُجره على عرف بلدك، واسأله عن عرف بلده، وأجره عليه، وأفته به دون عرف بلدك، والمقرر في كتبك، فهذا هو الحق الواضح، والجمود على المنقولات أبداً ضلالٌ في الدين، وجهلٌ بمقاصد علماء المسلمين، والسلف الماضين)⁽²⁾.

إنّ الاستعانة بالسُنن الإلهية في الكشف عن القضايا والأحكام المستقبلية، أمرٌ لا مناص منه، خاصّةً أنّها ترصد الوقائع الثابتة والمتغيرة، بل تضبط أحوال الأمم على مرّ السنين، وفق مراحل عيشها، علوّاً وانكساراً، بل ترصد أحوال الأفراد، وفق الحالات كلّها، ومن ثمّ لا يمكن الاجتهاد في الأحكام المستقبلية دون ضبط الواقع الإنساني ضبطاً تامّاً، ولن يتأتّى ذلك إلّا بالرجوع للسُنن الإلهية.

إنّ ثبات السُنن تجعل من التغيير شيئاً حاصلاً، إذا ما توقّرت شروطه وأسبابه، وهذا ما يجعل للمستقبل رؤية واضحة.

ب. الانفتاح على أنواع السُنن الإلهية

الاجتهاد الفقهي في قضايا المستقبل، تجعل الفقه ينفتح على ما تتيحه السُنن الإلهية من علم ومعرفة، ثمّ تبنيها ودراستها، وفق ضوابط الشرع ومقاصده. ومن ثمّ فنحن أمام أجرأة فعلية لما يسّى اليوم بتكامل العلوم، الذي يستقي منهجه من السُنن الإلهية، التي تتميز بتداخلها وتكاملها، وهو الأمر الذي يستدعي إعادة اكتشاف الشريعة وأبعادها، بعيداً عن بعض زوايا النظر التي تحول دون استيعاب الفقه لكلّ قضايا الحياة وتعقيداتها؛ باعتباره قانون الحياة الذي ينظّم علاقة الإنسان بنفسه، وبربّه، وبالطبيعة، وبالإنسان الآخر. وهو قانون يتّسع لكلّ قضايا الفرد والمجتمع، السياسية، والاقتصادية، والثقافية، والإعلامية، والأمنية، والدفاعية، والعلمية، والتكنولوجية، وغيرها.

إنّ السُنن الإلهية تمثّل مادّةً غنيّة، وأدوات لا بدّ منها لعملية الاستشراف، لأنّ تميّز المسلم في اعتمادها مستمدّ من مصداقية علومه ومعارفه، أنّه يستقيها من كلام الله تعالى، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وهو بذلك يمتلك قوّة مؤهّلة تجعله الأقدّر والأصدق في استشرافه للمستقبل، خاصّةً وأنّنا في بياننا لعملية استشراف المستقبل، عرفنا أنّها عملية دقيقة ومنظّمة، تنطلق بدراسة الماضي بكلّ ما فيه من أحداث وسنن، ثمّ دراسة الواقع المعيش لرسم رؤية استشرافية مرجوة.

إنّ واجب كلّ متطلّع للإصلاح، إنّ على مستوى الأفراد أو الجماعات، الوعي بهذه السنّة الإلهية التي من شأن اعتبارها أن يعالج من مظاهر الفساد والانحلال التي تعانيها مجتمعاتنا.

(1) الشاطبي، الموافقات: 4/463.

(2) القرافي، الفروق: 1/176-177.

إنَّ أيَّ أمةٍ تتوق للّهوض، وتتشوّف للرقى والبناء الحضاري، لا بدّ لها من أن تستفيد من دروس وعبر الأمم السّابقة التي أبادهها الله بسبب ظلمها وغطرسها، وأن تركز إلى العدل والإنصاف، بدءاً من أفرادها وجماعاتها الصغيرة.

إنَّ أيَّ رؤية استشرافية تهدف إلى الإصلاح، وبخاصّة تلك التي تروم إصلاح أوضاع المجتمع، مدعوّة لاستحضار هذه السنة الإلهية، خاصّة ونحن نعلم النّفور الحاصل بين الأفراد والجماعات، وتفشّي الهدر المدرسي، والتفكك الأسري، بسبب خلق الفظاظة والغلظة وعدم لين الجانب، والترقّق، والحلم بين النّاس.

إنَّ المسلم مدعوٌّ أكثر من غيره، لاعتبار سنن الله في أيّ دراسة مستقبلية، يعزم القيام بها لإصلاح أمتّه. فلا يمكن للاستعداد للمستقبل أن ينجح بأساليب عفوية، ودراسات عشوائية آنية، أو بالوعظ والإرشاد، والحديث عن الآمال والأمني، بل بمناهج علمية مستقاة من رؤيتنا الكونية التوحيدية، ومن أصولنا الإسلامية، ومن تاريخ البشرية، والانفتاح على خبراتها وتجاربها.

ج. إضافة مباحث فقهية جديدة:

إنَّ الاستعانة بالسّنن الإلهية في توجيه المستقبلات الفقهية، سيُحدث تغييراً نوعياً، وإضافةً فريدةً على مستوى مباحثه الفقهية، وآفاق اشتغالها. والسرّ في ذلك هو تجاوز الفقه دراسة قضايا الواقع، للتفكير في كلّ ما يتوقّع، وهو نهجٌ استباقيٌّ توقعيٌّ يمكن رصد أثره على عدّة مستويات:

المستوى الأول: رسم ملامح المباحث الفقهية من خلال جعل السّنن الإلهية مصدراً لمخرجات الدّراسات المستقبلية والأبحاث العلمية، لتقديم حلولٍ لكثير من المشكلات التي تفرضها تغيّرات الزّمان والمكان، وتداخل العلاقات الإنسانية، وذلك راجع بالأساس إلى معرفة السنن الاجتماعية.

المستوى الثاني: تطوير أبحاثٍ شرعية مستقبلية، في مختلف مجالات الفقه، انطلاقاً ممّا توقّره السّنن الإلهية من معطيات، ورصد آثارها وانعكاساتها على المجتمع في المستقبل القريب والمتوسّط والبعيد. ويذيل ذلك بحلول، وتوجيهات، ومقترحات للخروج من الأزمة، أو بأخفّ أضرارها.

ومن أبرز القضايا التي يمكن للفقه المستقبلي أن يشتغل عليها وفق منظور السّنن الإلهية:

- قضايا الاقتصاد:

وذلك بالنّظر إلى الاقتصاد وفق منظور السنن الإلهية، وكيف أنّ النّظر إلى أحوال الأفراد والمجتمعات الاقتصادية يمكن أن يهدي إلى الحلّ للنهوض بمعضلة الاحتباس الاقتصادي، جرّاء الديون، والرّبا، والغشّ، ومثال ذلك ما جاء من أنّ طبقة المترفين والمُسرفين في المجتمع هم العقبة والحاجز أمام البرامج الإصلاحية، الاجتماعية، والاقتصادية التي جاء بها الأنبياء والمرسلون.

- قضايا البيئة والمناخ:

حيث تقدّم السّنن الإلهية نماذج للخروج من المعضلة البيئية التي تهدّد الإنسان، وتنذر بفناء الأرض. ذلك بأنّ المشكل البيئي هو مشكلٌ إنسانيٌّ مشترك بين جميع أمم الأرض، ومن ثمّ فحلّه يحتاج إلى السّنن الكونية،

والنفسية، والاجتماعية، التي تحول دون إذابة البيئة والمناخ، لقوله تعالى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾ [الروم: 41].

- العلوم الطبيعية:

حيث ما زالت الحضارة الإسلامية في حاجةٍ لاجتهاداتٍ مواكبةٍ للتخصصات الحية، كالطبّ الدقيق، والفيزياء، والكيمياء، والفيزياء النووية، وصناعة الأسلحة، والأدوية، والخوارزميات الرياضية، التي تُعدّ مادةً أوليةً وأساسيةً لصناعة التكنولوجيا، ومن ثمّ تُعدّ السّنن الكونية الثابتة مجالاً خصباً لتطوير هذه العلوم، فتكون مساهمةً في التنمية والتطور المنشود.

2.1.4. على مستوى الفتوى الشرعية:

إنّ الاشتغال على المستقبلية الفقهية، يستدعي وجوباً تقديم أحكام شرعية، أو فتاوى، وتوجيهات بخصوص المسائل، والنوازل المتوقعة مستقبلاً. فعمل المستقبلية الفقهية، هو دراسة القضايا التي تدلّ معطيات الحاضر على حدوثها في المستقبل، ممّا يفرض على الفقيه التأهّب العلمي، والتخطيط المسبق لمعالجة المعطيات وانعكاساتها على الواقع وقت حدوثها. ولا شك أنّ الاستعانة بالسّنن الإلهية قد تمكّن المفتي من معطيات وخبرات تؤهّله للحكم في نوازل متوقعة.

2.4. القسم الثاني: على مستوى تجديد منهج اختيار الفقيه

يمكن رصد أثر السّنن الإلهية في تجديد منهج اختيار الفقيه المستقبلي من خلال تجديد أدواره وشروط اختياره، وبيان ذلك فيما يلي:

1.2.4. أدوار الفقيه المستقبلي:

يتمتع الفقيه بمكانة كبيرة في المجتمع، ممّا يفرض عليه أن يتقلّد أدواراً، قد تختلف عن الأدوار التي كان يتقلّدها في الماضي، ومن بين تلك الأدوار ما يلي:

أ. التخطيط والإعداد للنوازل المتوقعة.

إنّ تبني مقارنة فقهية استباقية لمعالجة قضايا المستقبل والإعداد له، ستضع الفقيه في المنزلة التي تليق به، كعالم بالشرع، مالك لأدوات النظر والإفتاء في الحوادث المستجدة والمتوقعة. من هنا نقول: إنّ تقلّد مهمة التخطيط والإعداد لقضايا متوقعة، تتطلب معرفةً بالسّنن الإلهية، كما تتطلب تعبئةً علميةً من جانبي الشرع وأدوات اجتهاده، وجانب العلوم العصرية، ومناهج اشتغالها، كالتخطيط الاستراتيجي، والدراسات الاستطلاعية، وعلوم الاجتماع ... إلخ.

إنّ علم الفقيه بالسّنن الإلهية، وعلاقاته بالدراسات المستقبلية، سيجعله مساهماً في إيجاد حلول للإشكالات التي قد تحدث في الواقع والمستقبل، فينقذ الناس من الزلزل، ويحذّرهم من الوقوع فيه، قبل حلوله في واقعهم.

ب. مشاركة المتخصصين في السنن الإلهية لإيجاد أحكام للأحداث المتوقعة:

يتخذ الاجتهاد الجماعي أشكالاً ومستوياتٍ عدّة، كما يدرس قضايا متنوعة، قد تكون بعضها واقعةً في الحال، وقد تكون أخرى لمناقشة قضايا المستقبل كذلك.

من هنا نقول: إنّ مشاركة الفقيه المهتمّ بالدراسات المستقبلية للمتخصصين في السنن الإلهية لإيجاد أحكام للأحداث المتوقعة، قد يكون واجباً في ظلّ تعدّد القضايا التي يجب النظر إليها بهذا المنظور، وذلك لأنّ الاجتهاد الفردي في مثل قضايا المستقبل أصبح أمراً عسيراً، لذلك نقول: إنّ الاجتهاد الجماعي، والذي يضمّ تخصص السنن الإلهية، والتخصصات الأخرى، قد يكون مفيداً للأمة، في إيجاد حلول للمشكلات المستعصية، التي قد تستقبلها الأمة.

ج. إصدار الأحكام الشرعية:

لا شك أنّ الفقيه المالك لأدوات النظر في السنن الإلهية، المستأنس بعلم المستقبلية، قادرٌ على التعامل مع النصوص الشرعية، وإصدار الفتوى، وبيان الحكم الشرعي للنوازل الواقعة، والمتوقعة، وجواب الناس عنها. وعليه فالفقيه مطالبٌ بإصدار أحكام شرعية لما يتبين له من علامات مستقبلية، قد تحدث للمستقبل، ليكون الفقيه بذلك في صدارة من يقدم للأمة أحكاماً تسير في نهضتها.

2.2.4. شروط الفقيه المهتمّ بالدراسات المستقبلية

يُشترط في الفقيه المشتغل بالمستقبلية أن تتوافر فيه مجموعة من الشروط، نذكر منها على سبيل المثال:

أ. الفهم والتصور الصحيح للسنن الكونية

إنّ غلبة الجمود الفقهي والكلامي والفكري، الذي ران على العقل الجمعي للأمة، ففرّقها مذاهب، ومزّقها شيعاً، وأوقعها فيما وقع فيه من سبقها من الأمم التي تفرّقت شذراً مذر، فضعفت واستكانت وذهب ريحها، فأدّى بها ذلك إلى الاشتغال بالجزئيات، والأمور الهامشية، والقضايا الفرعية، على حساب الكليات والقضايا الأصولية، ومنها الفقه الأكبر، فقه الحضارة، أو علم السنن الإلهية، الذي لم يحظ بالعناية اللائقة به⁽¹⁾.

من هنا نقول: إنّ فهم السنن الكونية، ترسخ لصاحبها القدرة الكافية للتعامل مع المسائل والأقضية المطروحة للدراسة، وذلك حتّى يتبيّن له إمعان النظر في الأسباب، والتأمل فيها، وتصوّرها بشكل صحيح، من خلال السنن الكونية في الخلق، والتي يستطيع من خلالها الوصول إلى نتائج راشدة وصائبة.

والفقيه عندما يكون أساس فهمه وتصوّره لواقعه، هو سنن الله في حياة الأفراد والمجتمعات، يستطيع بناء مسألته بناءً صحيحاً يؤدّي إلى نتائج صائبة، بناءً على تلك الأسباب والمقدمات التي رُوّعت فيها سنن الله في خلقه، والتي أوصلته لتلك النتائج. فنظر الفقيه بوعي وتأمل للسنن الإلهية، يمكنه من فهم المغزى والحكمة التي وراء هذه

(1) انظر: رشيد كهوس، الفكر السنني وآفاق النهوض الحضاري، مركز الأمانة للأبحاث والدراسات العلمية.

الوقائع، فنجد أنّ القرآن الكريم، قد ربط الماضي بالحاضر، وأشار من خلال ذلك إلى المستقبل، وهو ما يتوجب على الفقيه إدراكه، وفهمه، في عمله وفقهه.

ب. القدرة على التحليل والتركيب والقياس

يتحلّى الفقيه المشتغل بالسنن الإلهية والمستقبلات الفقهية، بمهارة التحليل للأحداث، وجميع الظواهر التي يحتفّ بها واقعه، وتركيبها على أمثلة مشابهة لها، وإجراء القياس على أشباهها، وفرض التصوّرات المعتدلة والفروض الممكنة، التي تجعل تعامله مع تلك المسائل بشكل متوازن، يستطيع الوصول به إلى نتائج صحيحة. إضافة إلى ذلك، يجب ألا يقتصر في تتبّع تلك الأحداث في تحليلها وتركيب صورها، بمعطيات عصره فحسب، بل لا بدّ أن يمتلك بصيرة نافذة، تتعدّى نطاقه الزماني والمكاني في عصره. فتكون نظريته الفقهية أقرب إلى الصّواب، وذلك بطرح البدائل والخيارات التي تمكّنه من التوصل إلى حكم فقهي راشد للمسألة محلّ الدّراسة.

ج. فهم الواقع:

لا بدّ أن يكون الفقيه على قدرٍ كافٍ من الإحاطة بالظروف المحيطة بواقع المسألة التي يراد استنباط الأحكام الشرعية لها؛ حتى يستطيع فهم المؤثرات والملايسات المحيطة بها، وبالتالي يستطيع تكوين تصوّر صحيح عنها، ممّا يجعل الأمر قائماً على نوعين من الفهم، الأوّل: التصرّو الصحيح للواقعة، والثاني: التوصل فيها إلى حكم شرعي مناسب لها.

قال ابن القيم: «ولا يتمكّن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحقّ إلّا بنوعين من الفهم: أحدهما: فهم الواقع والفقه فيه، واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات، حتّى يحيط به علماً، والنوع الثاني: فهم الواجب في الواقع، وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو على لسان رسوله في هذا الواقع»⁽¹⁾.

د. دراسة المسائل الواقعية دراسة تراعي المستقبل:

لا يمكن للمجتهد الوصول إلى تصوّر راشد للمستجدّات والوقائع المستقبلية، دون أن يبني تصوّراً صحيحاً للواقع، ذلك بأنّ الوصول إلى نتائج سليمة، يحتاج لمقدّمات صحيحة مستقاة من واقع هذه المسألة، فالتصوّرات التي تفتقر إلى الدراسة والتحليل، أو تكون خاضعة لتأثيرات الظروف المحيطة بالواقع، تكون نتائجها المتحصّلة مستقبلاً غير صائبة، إذا لم تراعى فيها المقاصد الشرعية التي استهدفها الشارع. لذلك يجب على الفقيه أو المجتهد أن يراعي عدة أمور في ذلك منها:

- اعتبار تحقيق المصلحة الشرعية.
- مراعاة رفع الحرج عن المكلفين.
- أن يعتبر بالمآلات في الوقائع، وعدم التسرّع في إنزال أحكامه إلّا بعد أن يظن إلى المآلات المتوقّعة، التي من الممكن أن تترتب على هذه المسألة مستقبلاً.

(1) ابن القيم، إعلام الموقعين: 1/87-88.

- اعتبار الظروف المحتقة بالنازلة التي تغيّر الواقع المحيط بها، كتغيّرات الظروف الزمانية والمكانية والأحوال، حيث إنّ كثيراً من الأحكام الشرعية قد اعترتها التغيير نتيجة تغيّر هذه الظروف، وهو ما تظهره القاعدة الفقهية: «لا ينكر تغيّر الأحكام بتغيّر الأزمان».

- مراعاة العوائد والأعراف في الأمور الواقعة أو المستجدة؛ لكثرة ما يطرأ عليهما من تغيّرات بحسب الأزمنة والأمكنة، وتغيّر أحوال الناس، وهو ما تعبر عنه القاعدة الفقهية: العادة محكمة.

إذن بمراعاة الفقيه تلك الاعتبارات في جميع الظروف الواقعية المحيطة بالنازلة أو المستجدة، ممثلة في الظروف الزمانية والمكانية، أو تغيّرات الأحوال والعادات والأعراف، يتمكّن الفقيه من بناء تصوّر راشد لمستقبل هذه المسألة، محققاً بها المقاصد الشرعية التي قصدها الشارع.

هـ. مراعاة المقاصد الشرعية:

إنّ الفقيه ملزمٌ عند نظره في النوازل أو المستجدات، أن يراعي العادات، والأعراف، وأحوال المكلفين، وتطوّر الزمان والمكان، ذلك بأنّ الأحكام التي ينزلها الفقيه إن لم تكن موافقة لحاجات المكلفين، ومحققة لمصالحهم، فقدت مقصد الشارع المتمثل في تحقيق مصالح العباد في العاجل والأجل.

يقول ابن القيم: «فإن الشريعة مبناه وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها ورحمة كلها ومصالح كلها فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور وعن الرحمة إلى ضدها وعن المصلحة إلى المفسدة وعن الحكمة إلى العبث، فليست من الشريعة وإن دخلت فيها بالتأويل»⁽¹⁾.

5. السنن الإلهية ودورها في توجيه المستقبلات الأسرية

إنّ ارتباط السنن الإلهية بالمستقبلات الفقهية الأسرية، قد يظهر على مستوى المباحث الفقهية، وعلى منهج اختيار الفقيه، وهذا ما سنحاول توضيحه:

1.5. السنن الإلهية ودورها في توجيه المباحث الأسرية

إنّ ارتباط السنن الإلهية بالمستقبلات الفقهية الأسرية، سيحدث تغيّراً نوعياً، وإضافة فريدة على مستوى المضمون الفقهي الأسري، وأفاق اشتغاله. والسرّ في ذلك هو تجاوز الفقه الأسري لإشكالية الزّمن التي طالما كبّلتها، وأعاققت تقدّمه، نحو معالجة قضايا عصره، بنهج استباقيّ توقّعي. وعليه، فقد يظهر دور السنن الإلهية في توجيه المستقبلات الفقهية الأسرية من خلال ما يلي:

المستوى الأول: إنّ توظيف السنن الإلهية في الكشف عن مخرجات الدراسات المستقبلية، والأبحاث العلمية، وجعلها مدخلاً للاجتهاد الفقهي، سيمكّن من حلّ كثير من المشكلات الأسرية، التي تفرضها تغيّرات الزّمان والمكان، وتداخل العلاقات الإنسانية وتطوّرها، فالإشكالات الأسرية تحتاج لدراسة السنن النفسانية، وآثارها في تشكيل الشخصية المتوازنة، الحريصة على العيش في المجتمع، والمتمكّنة من التواصل مع جميع أفراد الأسرة، والقادرة على حلّ المشاكل التي قد تعترضها أثناء مسيرة الحياة، كما تفرض دراسة السنن الاجتماعية البحث عن

(1) ابن القيم: إعلام الموقعين: 194/3.

حلول للواقع، وتقارب المسافات، وظهور فرضيات تعايش الأسر المسلمة في البلاد غير الإسلامية، وغير المسلمين في البلاد الأجنبية، مما يوجب دراسة نتائج ذلك وآثاره المتوقعة، من خلال تتبع المصالح والمفاسد، ومراعاة المقاصد التي حرص الشارع على تحقيقها، حفظاً لمصالح العباد، وتيسيراً للأمور، ورفع المشقة، والحرص عنهم.

المستوى الثاني: إنّ تطوير الفقه لأدواته الأصولية والعلمية، بالاستعانة بالسّنن الإلهية، ستمكّنه من إنتاج أبحاث شرعية مستقبلية، في مختلف المجالات العقدية والفكرية والأخلاقية. ممّا سيفسح المجال أمام رصد آثارها وانعكاساتها على الأسرة، في المستقبل القريب والمتوسط والبعيد. وتقديم حلول وتوجيهات ومقترحات للخروج من الأزمة، أو بأخفّ أضرارها. ومن بين المباحث التي يمكن دراستها ما يلي:

- علم الاجتماع الأسري:

يُعنى بدراسة أهمّ السّنن الاجتماعية التي تحكم البناء الأسري، ومن ثمّ مناقشة أهمّ القضايا المستقبلية التي تؤثر في الأسرة، وعلاقات أفرادها.

- علم النفس الأسري:

يُعنى بدراسة السّنن النفسية التي تحكم الأفراد داخل الأسرة، ومن ثمّ معرفة أهمّ الأمور التي قد تؤدي إلى الترابط والتنافر، بل ومعرفة منهج بناء الشخصية المتوازنة داخل المحضن الأسري.

- البيئة في علاقاتها بالأسرة:

حيث إنّ السّنن الإلهية، لها دورٌ كبيرٌ في كشف علاقة البيئة بالأسرة، وذلك بربط مكونات الطبيعة المادية والمعنوية، ببناء الشخصية سلبيّاً وإيجابيّاً، علوّاً وانكساراً.

- التربية الأسرية والتنشئة الاجتماعية:

حيث تكشف السّنن الإلهية عن المنهج التربوي القويم، الذي يجب أن تنحو إليه الأسرة إذا ما أرادت تربية أبنائها تربية صالحة.

2.5. القسم الثاني: الفقيه المستقبلي واستثمار السّنن الإلهية

إنّ حاجة الفقيه إلى السّنن الإلهية في دراسة مستقبل الأسرة، ماسّة، ذلك أنّ الثّبات في خصائص السّنن هو المنطلق والمفتاح، للدخول إلى أعماق النفس البشرية، واكتشاف أسرارها، وترقيتها إلى نموذج الإنسان الكامل، الأحسن تقويماً، وخُلُقاً، وخُلُقاً.

إنّ عدم التفقّه في السّنن النفسية يؤدي إلى عدم فهم السّنن التاريخية والاجتماعية، ومن ثمّ عدم التطلّع إلى المستقبل.

إنّ النتيجة التي نتغيّاها من معرفة الفقيه للسّنن الإلهية، أن يدرك أنّها محضن لصالح الفرد والمجتمع، ومعهما صلاح الموجودات، فلا يعقل أن يصلح الحالّ الجماعيّ بفساد الأفراد، كما لا يعقل أن يصلح الفرد بفساد المجتمع.

إذن، يتّضح لنا مدى أهمية اعتبار السّنن الإلهية للفقهاء المشتغل بفقهاء التوقّع، في جلب المصالح ودرء المفاسد المتوقّعة، من خلال اعتبار تلك العوامل والمؤثرات الممثلة في التغيّرات الزمانية، أو المكانية، أو العادات، والأعراف، والأحوال، التي لها أثر في النظرة الاجتهادية، التي يترتّب عليها إنزال الحكم الشرعي المناسب.

وهذا أمرٌ ينطبق على فقه الأسرة، فهو فقهٌ يراعي أبعادًا متعدّدة، منها ما هو نفسي، وما هو اجتماعي، وقيمي، واقتصادي، كما أنّ معرفة السّنن الأسرية المذكورة في القرآن، ستمكّن الفقيه من الفتوى في أحكام متوقّعة، وخير مثال على ذلك: قوم لوط، وما لحق بهم من خسف، نتيجة البعد عن الفطرة، وابتغاء الشهوة في غير محلّها، ومن ثمّ فالحديث عن المثلية، وعن كلّ ما يخالف الفطرة، يجعل الفقيه يصدر أحكامًا حول حرمة ذلك، من منطلق أنّ اتباع الفطرة مُفضّل إلى الخير، ومخالفتها جالبة لكلّ شرّ.

إنّ الأُمَّة الإسلامية، ونتيجةً للأحداث المتسارعة التي تعيشها، يجب أن تتأثّر بسنن نجاح الأسرة، لا تلك التي تخرّبها، ولا شكّ أنّ السّنن الإلهية تفصح عن ذلك سلفًا، ممّا يجعل رؤية المستقبل واضحة.

خاتمة:

إنَّ تشعُّب قضايا النَّاس، وتجَدُّدها بشكل مستمرٍّ، جعل الحديث عن المستقبلات الفقهية أمراً واقعاً في ظلَّ وجود عقبات غيَّبت الفقه في واقع النَّاس، من هنا جاء البحثُ لِيبيِّن موقع الدراسات المستقبلية من الاجتهاد الفقهي من منظور السنن الإلهية، وتطبيقات ذلك في فقه الأسرة، وعليه فقد خلص البحث إلى أنَّ السنن الإلهية لها خصائص، منها: الرِّبَّانية، والواقعية، والشمولية، والأجل وغير ذلك، كما أنَّ للمستقبلات الفقهية ضوابط ومجالات، نذكر منها ما يلي:

- مراعاة الثابت والمتغير في الشريعة الإسلامية.
- دراسة المستقبل بشكل علمي.
- الاستعانة بالمتخصصين.
- استحضار فقه الواقع أثناء استشراف قضايا المستقبل.
- مواءمة الاجتهاد للدراسات المستقبلية.

لذلك فالاستفادة من السنن الإلهية في توجيه المستقبلات الفقهية، يمكن أن يكون وفق مستويين اثنين وهما:

1- على مستوى المادة الفقهية: حيث يتمّ على مستوى الاجتهاد الفقهي، وعلى مستوى الانفتاح على التخصصات الأخرى، والمباحث الفقهية.

2- على مستوى منهج اختيار الفقيه: حيث يتمّ تجديد أدواره، بتبني التخطيط، والإعداد للنوازل المتوقعة، والانخراط في الاجتهاد الجماعي، وإصدار الأحكام الشرعية، واشتراط شروط للفقيه المستقبلي: كتوافر ملكة الفهم، والتصور الصحيح للسنن الكونية، والقدرة على التحليل والتركيب والقياس، وفهم الواقع، واستشارة أهل الاختصاص، ومراعاة المقاصد الشرعية في فتواه.

ولا شكَّ أنَّ تبني هذا المنهج، قد يفيد الأسرة المسلمة من جانب المادة الفقهية، بتجديد مباحثها، وطريقة الفتوى في نوازلها، كما يمهد لاختيار فقيه قادر على تبني أدوار جديدة، تمكّنه من المشاركة في نهضة المجتمع.

توصيات:

- إيلاء العناية للسنن الإلهية، وضرورة إحيائها في تكوين الفقيه.
- توجيه الفقهاء إلى مزيد من التكوين في علم المستقبلات، بل والانخراط في مراكز بحثية تهتمّ بذلك.

المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم، برواية ورش.
2. الأمدي، سيف الدين أبو الحسن علي بن أبي علي، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: سيّد الجميلي. د.ط، بيروت: دار الكتاب العربي.
3. خليل، عماد الدين، التفسير الإسلامي للتاريخ. بيروت: دار العلم للملايين.
4. الدجاني أحمد صديقي، دراسة المستقبل برؤية مؤمنة وسليمة. مجلة المسلم المعاصر، مجلد 16، العدد 62.
5. الزنكي، نجم الدين قادر كريم، الاجتهاد في مورد النص: دراسة أصولية مقارنة، ط1. بيروت: دار الكتب العلمية، 2006م.
6. زيدان، عبد الكريم، السنن الإلهية في الأمم والجماعات والأفراد في الشريعة الإسلامية، ط1. بيروت: مؤسسة الرسالة، 1993م.
7. الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى، الموافقات في أصول الشريعة. بيروت: دار الكتب العلمية، 1991م.
8. طارق، عامر، أساليب الدراسات المستقبلية، ط1. عمان: دار اليازوري العلمية، 2008م.
9. عيساوي، عادل بن بوزيد، فقه السنن الإلهية ودورها في البناء الحضاري، ط1. الدوحة (قطر): وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مركز البحوث والدراسات، 2012م.
10. ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة. بيروت: دار الكتب العلمية، 1366هـ.
11. فوزي، محمد فيض الله، الاجتهاد في الشريعة الإسلامية، ط1. الكويت: مكتبة دار التراث.
12. الفيروز آبادي، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، تحقيق: محمد علي النجار، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة.
13. القرافي، أبو العباس أحمد بن أبي العلاء، الفروق. بيروت: دار عالم الكتب.
14. ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق وتعليق: عصام الدين الصباطي، ط1. القاهرة: دار الحديث.
15. كنعان، أحمد، أزمنا الحضارية في ضوء سنة الله في الخلق، ط1. قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، سلسلة كتاب الأمة، العدد 25.
16. كهوس، رشيد، السنن الإلهية وخصائصها، <https://aboulyossr.com>.
17. كهوس، رشيد، الفكر السنني وفاق النهوض الحضاري، <https://alamanaweb.ma>.
18. ابن منظور، أبو القاسم أحمد بن القاضي أبي بكر، لسان العرب، ط3. بيروت: دار صادر.
19. المنجرة، المهدي، الحرب الحضارية الأولى، الدار البيضاء: دار عيون، 1994م.
20. ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد، التحرير في أصول الفقه. بيروت: دار الكتب العلمية، 1983م.